

المجلد الثاني من كتاب الصيد  
الصيد في الجبل والحق في الجبل  
الصيد في الجبل والحق في الجبل

ومسنة فيه روايتا اشهر هما اكل الصيد وفيه وبين

ان لم يملكه الفداء اكل الميتة **الثامنة** لو كان الصيد

مملوكا ففداؤه للمالك ولو لم يكن مملوكا تصدق به وحام

الحم يشترى بغيره علف المما **الثانية** ما يلزم لحم

يذبحه او يحرقه حتى ان كان حيا ولو كان ميتا فاجله

**الثامته** من اصاب صيدا فلاؤه يشاة فان لم ياطم

عشره مساكين فان عجز صام ثلثة ايام في الحج **والصالح**

الاولى صيد لحم وحده وهو يريد في يريد من قتله

صيدا حيه ولو كان محلا وهل يحرم الصيد هو

يوم لحم الاشر الكراهية ولو اصابه تدخل لحم

ومات لم يضمن على اشهر الروايات ويكره الصيد

من الصيد ولحمه ميتة القتل فانه لو كسر

تذبه او فقاء غيره واتخذ الربوط في كل لحم

اخرجه لو دخل لحمه وبين

المجلد الثاني من كتاب الصيد  
الصيد في الجبل والحق في الجبل

المجلد الثاني من كتاب الصيد  
الصيد في الجبل والحق في الجبل

المجلد لوربحي الصدد من لحم فقتله في الجبل

وكذا لو رماه من الجبل فقتله في لحم ولو كان

الصيد على غصن في الجبل واصل في لحمه

ضمنه الفاتل ومن ادخل لحم صيدا

عليه ارسالا ولو تلف في يده ضمنه وكذا لو اخرج

فتلف قبل الارسال ولو كان طائر اقصوا

حفظه حتى يكل ويشه ثم ارسله وفي تحريم

حمام لحم في الجبل تردد اشبه الكراهية من

نصف ريشه من حمام لحم فعليه صدقة

يسلها ان تلك اليد التي تنف بها وما يدحج

من الصيد في لحم ميتة ولا باس بما يدحج